

حلقات نور على الدرب (591) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نحبيكم في هذا اللقاء الجديد مع مجموعة من الرسائل والاستفسارات التي تردنا منكم - [00:00:00](#)

والتي يسرنا ان نعرضها في لقائنا اليوم على الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء فباسمكم جميعا نرحب به في بداية لقائنا هذا ونعرض اولى الرسائل - [00:00:24](#)

وقد وردت من المستمع حبيب عبدالعزيز من مكة المكرمة سؤاله يقول ذهبت الى المسجد لاداء صلاة الظهر وقد فاتتني ركعة من الصلاة وبعد ان لحقت بثلاث ركعات صلى الامام ركعة زائدة عن طريق السهو - [00:00:42](#)

فهل تكفيني هذه الركعة التي صلاها الامام عن طريق السهو عن الركعة الاولى التي فاتتني ام لا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على الهادي البشير رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه - [00:01:03](#)

وبعد فان صلاة الظهر في حق كل واحد اربع ركعات فمن صلى اربع ركعات فقد ادى صلاة الظهر فسهو الامام واتيانه بخامسة وتمامه تمام بذلك يتم بذلك لمن فاتته الركعة الاولى الركعة الاولى اربع ركعات - [00:01:20](#)

يغني من فاتته الصلاة الركعة الاولى عن الاتيان بركعة بل لا يجوز له ان يأتي بركعة زائدة وانما الامام ومن دخل معه حصل لهم سهو فادوا خمس ركعات يجبرها سجود السهو. واما من فاتت في الركعة الاولى فقد كملت صلاته اربع ركعات ولا يحل له ان - [00:01:48](#)

يأتي بزيادة على ذلك فبالله التوفيق فهذا سؤال من المستمع ميم خاء ميم سوداني مقيم بالرياض يقول هناك مشكلة كثر حدوثها في مجتمعنا اليوم وهي مشكلة تدخل الالباء والامهات في الحكم على زوجات الابناء - [00:02:11](#)

فهل يعتبر الابن عاقا لوالديه اذا اجبراه على نكاح امرأة لا يرغب فيها او اجبراه على طلاق امرأته وامتنع من تنفيذ رغبتها ولو اطاعهما في الطلاق فعلى من يقع الائم اذا كان هو راغبا في زوجته - [00:02:31](#)

وفعل ذلك ارضاء لهما اما طاعة الوالدين وبرهما والحرص على ارضائهما فامر حظ الله جل وعلا عليه. تكاثرت الاحاديث والاثار في الدعوة اليه والطلاق بدون سبب ليس من الامور المحمودة - [00:02:47](#)

فاذا كان سبب تدخل الوالد او الوالدين بين الرجل وامرأته ليطلقها اذا كان هذا التدخر بسبب امر شرعي فان طاعتها مرغوب فيها وينبغي للولد ان يقبل منهما وان يفارق زوجته - [00:03:14](#)

فان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كانت تحته زوجة يحبها فامر عمر ان يطلقها فابى فرفع ذلك عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي عبدالله - [00:03:36](#)

طلقها يا عبد الله فطلقها ولا شك ان عمر ليس كغيره من الناس ولكن مع ذلك فعبدالله بن عمر ليس كغيره من الناس والنبي امره بطلاق امرأته ولا يلزم من هذا ان اقول بوجوب طلاق الابن لزوجته اذا امره والده - [00:03:50](#)

وانما اقول ان البر بر الوالدين مهم واوصى الله به في كتابه الكريم في غير ما آية لكن ينبغي للانسان ان يحاول قدر المستطاع ان يجمع بين ارضى والديه وامساك زوجته - [00:04:15](#)

لان طلاقها بدون سبب شرعي ظلم لها النبي صلى الله عليه وسلم يقول انصر اخاك ظالما او مظلوما وبين ان من نصر الظالم ان يحجز عن الظلم اه من نصر الوالدين اذا ظلما زوجة الابن ان ينصح وان يتخذ الولد معهما - [00:04:32](#)

دائر الوسائل ليندفع عن ظلم الزوجة فاذا تعذر الجمع بين ارضائهما وامساك الزوجة فاني افضل الطلاق على امساك الزوجة لان الوالدة حقه عظيم والواجب نحوه ليس كالواجب نحو غيره وقد يكون في ذلك فراق - [00:04:55](#)

مصلحة للزوجين وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا هذه رسالة من الاخوت المستمعة حفيظة عين من الجزائر سؤالها الاول تقول هل يجوز تأخير صلاة العشاء عن وقتها الاصلي؟ وهل ذلك افضل - [00:05:21](#)

فقد قرأت ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يؤخرها فهل هذا صحيح ام لا الجواب ان تأخير الصلاة العشاء لمن لا يصلي جماعة الى ان يمضي الثلث الاول من الليل - [00:05:40](#)

امر مرغّب فيه وقد ذكر ذلك النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم واما ان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم كان يؤخرها فلا وانما اخرها مرة وهذا ثابت او مرتين وبين ان - [00:05:57](#)

ذلك الوقت افضل لون المشقة على الناس فاذا كان الانسان يصلي وحده كالنساء او من كانا في بعيدا عن المسجد في بركة او في مزرعة لا مسجد حوله او كان جماعة - [00:06:19](#)

بمكان معين فالأفضل في حقهم تأخير الصلاة صلاة العشاء الى ان يمضي الثلث الاول من الليل اما ان يعتمد الانسان ترك الجماعة ليؤخر الصلاة الى ذلك الوقت فهذا لا يجوز. بالنسبة لمن - [00:06:38](#)

تجب عليهم الجماعة كالرجال مثلا وبالله التوفيق سؤالها الاخر تقول اذا اخطأ المصلي في قراءة القرآن اثناء الصلاة فهل يجوز ان يتعدى الآية التي اخطأ فيها الى آية اخرى في - [00:06:56](#)

الصورة ويكملها ام يتوقف ويركع او ينتقل الى سورة جديدة من القرآن يحفظها الجواب ان الانسان اذا استعجم عليه القرآن ونسي الآية التالية لما يقرأ يجوز له ان يتجاوزها الى آية اخرى - [00:07:11](#)

كما يجوز له اذا شق عليه الاستمرار ان يقرأ من سورة اخرى ما دام يقرأ من القرآن ولا محذور في ذلك وان ركع عند الانتهاء فجاء ايضا الامر فيه سعة بحمد الله وبالله التوفيق - [00:07:32](#)

اه سؤالها الاخير تقول هل رد المرأة على التليفون جائز ام لا؟ وهل هناك فرق لو كان المتحدث مسلما ام مسيحيا الجواب لا مانع ان ترد المرأة على التليفون ولكن ينبغي ان ترد - [00:07:49](#)

برد لا يفهم منه اللينو والخضوع بالقول بل ترد ردا فيه شيء من الحزم والصرامة التي لا تطيع متكلم للمتكلمة ولا فرق في ذلك بين مسلم وكافر الا انه ينبغي ان يكون - [00:08:06](#)

هناك فرق بين خطاب المسلم وبين خطاب الكافر فالمسلم يدعى له ويحيا بتحية الاسلام اذا اداها والكافر جابوا على قدر الحاجة وبالله التوفيق بارك الله فيكم. هذان سؤالان من المستمع حاء ميم صاد مصري مقيم بالرياض - [00:08:29](#)

سؤاله الاول يقول لوالدة كبيرة السن فعمرها يقارب الثمانين سنة. ولكنها غير متعلمة ولذلك فهي لا تصلي ولم اتمكن من البقاء معها لتعليمها على الاقل امور دينها نظرا لسفري بحثا عن الرزق - [00:08:52](#)

وقد عرضت عليها الحج عدة مرات ولكنها ترفض حتى ان تحج ووالدي ايضا متوفى منذ كان عمري خمس عشرة سنة ولم يقيم بتعليمها اي شيء من امور دينها. وانا متألم لوضعها هذا واخشى عليها من عقاب الله. فماذا افعل؟ ارشدوني بارك الله - [00:09:10](#)

اهو فيكم الجواب الحقيقة انه كان ينبغي لك ان تجلس عند امك وان تعلمها اداء الصلاة وما يلزم لها من قراءة وهذا لا يحتاج منك وقتا كثيرا فان الانسان بامكانه ان يعلم انسانا - [00:09:31](#)

اداء الصلاة في ساعة او اكثر او اقل وما دامت بهذه السن فان هذا امر عجب ان يبقى مسلم طول هذا العمر لا يعرف كيف يصلي عليك ان تحرص على انقاذها من النار - [00:09:53](#)

وانقاذها من النار ان تعلمها كيف تصلي وتبين لها بما تستطيع بيانه انها لو ماتت على هذا الوضع فان عذاب الله جل وعلا شديد اجتهد

والولد من واجبه ان يكون ناصحا لوالده - 00:10:12

حريصا على مصلحته واعظم المصالح ابعاده عن النار وتقريبه من الجنة وبالله التوفيق اه بالنسبة لرفضها الحج هل يحج عنها او يتركها استفتدت عن هذا لان الصلاة اهم من الحج. نعم - 00:10:30

ومن لا يصلي ويتعمد ترك الصلاة لا يستطيع ان اقول انه مسلم ولذا ارى انه يحاول بقدر الامكان ان يصلي فاذا ادت الصلوات الخمس ثم لم تحج يحج عنها نعم له سؤال اخر يقول فيه زوجتي والحمد لله متمسكة بدينها فهي تصلي وتصوم - 00:10:46
وتقوم بالواجبات الدينية الا انها لم تحج بعد والسبب رفضي انا نظرا لعدم قبول والدتي الحج فارى انه لا يصح ولا يليق بي ان احجج زوجتي قبل ان احجج والدتي - 00:11:11

وهي تهددني بترك البيت لو لم تحج فهل انا على حق في هذا ام انني اثم ومخطئ واتحمل وزرها لو ماتت ولم تحج الحقيقة انه لا يصح ان تربط بين حج امك - 00:11:25

الرافضة للحج التاركة للصلاة وبين حج هذه المرأة التي تنصفها بانها تقية نقية فليتعينوا عليك ان كنت قادرا ولن يمنحك الا امر والدتك ان تمكنها من الحج والا تحول بينها وبين - 00:11:40

بل تعينها على طاعة الله لتكون زوجة صالحة برة بك وبما يرزقك الله منها من بنين وامك ترفض الطاعة وهذه تطلبها وفرق بين هذه وتلك هذان سؤالان من المستمع الف عين من السودان - 00:12:01

سؤاله الاول يقول ما حكم صلاة من يسابق امامه؟ هل هي صحيحة ام باطلة واذا كانت باطلة فهل تبطل صلاة المأمومين الذين صلوا معه؟ فقد حصل ان سابق احد المأمومين امامه في الصلاة - 00:12:22

فقال بعض الاخوان عندنا ان صلاتنا جميعا باطلة. فما الحكم الصحيح في هذا؟ وهل عليه اعادة صلاته تلك ام لا الجواب ان البطلان يتعلق بالمسابق لا بالبقية ولا اثر عليهم من مسابقة واحد منهم للامام - 00:12:37

فمن تعمد ان يركع قبل ركوع الامام وان يرفع قبل رفعه وان يسجد قبل سجوده فهو مسابق صلاته باطلة ويتعين عليه القضاء ولا اثر على بقية المصلين من طيعه ذلك وبالله التوفيق - 00:12:58

السؤال الثاني يقول عندنا من يستعمل الحجب والتي يكتبونها من القرآن ويجلدونها في جلد البهائم او في قطع من القماش ويجعلونها في الذراع معتقدين انها تحرسهم من السلاح او جميع الالات الحديدية الحادة - 00:13:14

فهل هذا جائز ام لا؟ وهل له علاقة بمعنى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون - 00:13:32

فاذا لم يكن هناك علاقة فما معنى هذه الآية؟ اذا الجواب ان القرآن انما نزل ليعمل به للهداية الا ان يعلق حجبا وتمائم تصنع منه هذه الاحراز انما نزل ليتلى ويتعبد به - 00:13:49

ويعمل بما جاء فيه من اوامر وينتهى عما فيه ممن هي وما كان النبي عليه الصلاة والسلام يعوذ احدا من اصحابه ولا من اولادهم بحجب من القرآن ولو كان ذلك - 00:14:12

امرا مباحا لارشاد اليه الشارع صلى الله عليه وسلم وانما اختلف اهل العلم اذا كان معلق من القرآن هل فيه اثم او لا ولا شك ان تركه اولى بل متعين - 00:14:32

العلاقة بين ذلك وبين قوله فاول الذين يكتبون الى اخره فلا علاقة لذلك بهذا وانما هذا متعلق بالذين يكتبون كتابا بايديهم وكلاما من من عند انفسهم ثم يقولون هو من عند الله - 00:14:46

وهذا حكاة الله جل وعلا عن من كان قبلنا من اليهود الذين حرفوا كتاب ربهم ونسبوا الى الله ما لم يقل فوعد توعدهم الله بما توعدهم به مما تضمنته هذه الآية الى اخر وبالله التوفيق - 00:15:04

بارك الله فيكم. هذان سؤالان من المستمع محمد محمد علي يحيى الجمهورية العربية اليمنية سؤاله الاول يقول شاب اراد ان يتزوج ابنة خاله. وهذا الشاب الذي اراد الزواج له اخت صغيرة - 00:15:23

ولخاله ابن وقد شرط خاله على اهله ان يزوج ابنتهم لابنه اذا كانوا يريدون ابنته لابنهم الشاب فوافق اهل البنت الصغيرة بدون علمها وتزوج ابنهم الشاب على ابنة خاله وبعد اربع سنوات تقريبا كبرت البنت الصغيرة وعرفت انها مخطوبة بدون علمها - [00:15:40](#)

وقد رفضت هذا الامر ورفضت الزواج بابن خالها ولكن اهلها واهل الولد سكتوا على ذلك ولم يتيحوا لها الفرصة في الاختيار فما رأيكم لو تم هذا الزواج علما بان البنت مجبورة عليه؟ فما الحكم في مثل هذا الزواج لو تم بهذا الشكل - [00:16:01](#)

اول شيء ان الصغار محرم في الشريعة الاسلامية والشغار ان يتزوج المرء المرأة على ان يزوجه الاخر المرأة ان يزوج الرجل ابنته لفلان على ان يزوجه فلان ابنته ولا مهر بينهما - [00:16:22](#)

واختلف فيما اذا كان بينهما مهر هل لذلك الزواج حكم الصغار ولا سيما اذا كان المهر مهر المثل تامة غير منغوص هل الشرط مع وجود ذلك المهر مؤثر بذلك النكاح او لا - [00:16:42](#)

الجواب انه اذا تم النكاح وكمل برضا الزوجين والزوجتين وبمهر كامل مهر مثلهم مثل المرأة لمثل الرجل وانتهى العقد فلا ارى ما يبطل ذلك العقد وان كانت المسألة خلافية وفيه من يقول انه يبطل - [00:17:02](#)

اما قبل حصول النكاح فارى عدم انفاذه واما المجبورة التي يراد اكرامها على الزواج من ابن خالها وهي لا ترضى فان ذلك لا يجوز. ومن حقها ان ترفض ومن حقها ان ترفع الامر للقضاء - [00:17:25](#)

والقضاء لا يلزمها بنكاح من لا تريده وبالله التوفيق السؤال الثاني يقول ما مدى ما مدى صحة كتاب المجموعة المباركة؟ وهل تنصحون بالاستفادة منه ام لا لا اعرف كتاب المجموعة المباركة ماذا يعني - [00:17:38](#)

لانه قد تكون هناك عدة مجاميع ولم يذكر السائل اه هذه المجموعة ما هي؟ هي هل هي مجموعة المتون التي طبعت بالمملكة العربية السعودية وفيها بعض الكتب العقائد وكان اه قد جمع كثيرا من الرسائل في مجموعة واحدة سماحة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد رحمة الله عليه ان كان هذا هو القصد فهي مجموعة - [00:17:59](#)

مباركة كاسمها ويحسن للانسان ان يقتنيها وان يستفيد مما تضمنه. وان كانت هذه المجموعة غير تلك فاني لا اعرفها والحكم على الشيء انما هو فرع عن معرفته وبالله تعالى ربما يقصد مجموعة الاحاديث - [00:18:26](#)

ثاني ما سمى هذا اما مجموعة الاحاديث فان كان يقصد مجموعة الاحاديث النجدية نعم فذلك ايضا فيها كتب كثيرة مفيدة وهامة جدا نوعها مفيد غاية الفائدة ولكنه سمي المباركة. نعم - [00:18:44](#)

بارك الله فيكم. ايها الاخوة الكرام في نهاية لقائنا هذا نشكر فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء وقد تفضل مشكورا بالاجابة عن اسئلة الاخوة حبيب عبدالعزيز من مكة المكرمة - [00:19:00](#)

والاخ ميم خاء ميم سوداني مقيم بالرياض والاخت حفيظة عين من الجزائر والاخ حاء ميم صاد مصري مقيم بالرياض والاخ الف عين من السودان. والاخ محمد محمد علي يحيى الجمهورية - [00:19:21](#)

اليمنية ايها الاخوة الكرام لكم شكرنا على حسن اصغائكم والى اللقاء. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:19:38](#)